

قرار رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت
رقم (52) لسنة 2012 ميلادي
بنقل ضابط إلى الخدمة المدنية

رئيس المجلس الوطني الانتقالي المؤقت:
بعد الاطلاع على:

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3. أغسطس. 2011 م.
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 1978 م. بتعديل بعض أحكام القوات المسلحة وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (11) لسنة 2012 م. بتقرير بعض الأحكام في شأن صلاحيات المستويات القيادية بالجيش الليبي.
- واستناداً إلى كتاب مدير مكتب وزير العدل رقم (2-10-205) المؤرخ في 2012/02/1 م.
- وبناءً على موافقة وزارة الدفاع ورئاسة الأركان العامة.

قـرـر

مادة (1)

ينقل عقيد /محمد صلاح أبوصاع مصطفى / إلى الخدمة المدنية – وزارة العدل
جهاز الشرطة القضائية – مع عدم الإخلال بالأحكام المنصوص عليها في المادة (70) من القانون رقم
40 لسنة 1974 م. بشأن الخدمة وتعديلاته .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

مصطفى محمد عبد الجليل
رئيس المجلس الوطني الانتقالي

صدر في طرابلس يوم الثلاثاء

بتاريخ 2012-06-26 م.